163025 ـ هل ينتقض غسله بخروج المني أثناء الاغتسال؟

السؤال

لو خرج قليل من المني أثناء عملية الغسل لا قبلها و لا بعدها بل أثناء أداء عملية الغسل فهل يفسد الغسل ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

نزول المني أثناء عملية الاغتسال لا يخلو من حالين :

ـ إن كان بشهوة

ـ إن كان بغير شهوة

فإن كان بشهوة فهذا ينتقض غسله الأول فلو أنه غسل رأسه وشيئاً من بدنه ، ثم نزل منه المني بشهوة انتقض غسله السابق فلزمه إعادة ما قد غسله

جاء في الموسوعة الفقهية (5/220) : " اتفق الفقهاء على أن خروج المني من موجبات الغسل, بل نقل النووي الإجماع على ذلك ..."

أما إن كان لغير شهوة وإنما هو بقايا المني الأول ، فهذا ينتقض وضوءه ، ولا يلزمه إعادة ما قد غسله ؛.. وينظر جواب سؤال رقم (49693) .

وقال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله: " هذا السائل الذي خرج منه إذا لم يكن هناك شهوة جديدة أوجبت خروجه فإنها بقية ما كان من الجنابة الأولى فلا يوجب الغسل وإنما عليه أن يغسله ويغسل ما أصابه ويعيد الوضوء فقط " انتهى من "فتاوى نور على الدرب"

والله أعلم